

وسائل الشيعة

[386] عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن أبي زياد النهدي، عن عبد الله بن بكير قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: ما من قدم سعت إلى الجمعة إلا حرم الله جسدها على النار. أقول: وتقدم ما يدل على الحكم الثاني في المساجد. 43 - باب استحباب الإكثار من الصلاة على محمد وآل محمد في ليلة الجمعة ويومها، واستحباب الصلاة عليهم يوم الجمعة ألف مرة وفي كل يوم مائة مرة (9651) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء ومعها أقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة إلى أن تغيب الشمس إلا الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وآله. ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلًا " 1. (9652) 2 وفي (الخصال)، عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله، وزاد: ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من أجل الصلاة، وأما بعد الصلاة فجائز يتبرك به.

1 _____ تقدم في الباب 56 من أبواب أحكام المساجد.

الباب 43 فيه 7 أحاديث 1 - الفقيه 1: 273 / 1250. 1 المقنعة: 26. 2 - الخصال: 393 / 95 أورده في الحديث 4 من الباب 7 من أبواب آداب السفر وأورد مثله عن الفقيه بسند آخر في الحديث 1 من الباب 52 من هذه الأبواب. (*) _____